

لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-95761

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (Z-95761-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف / المستأنف ضده

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف / المستأنف ضده

ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء بتاريخ: 2023/10/18م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/...

عضواً

الدكتور/...

عضواً

الأستاذ/...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/02/16م، من / ...

سجل تجاري (...)، وهيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2022-1615) الصادر في الدعوى رقم (Z-2020-14374) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

من الناحية الشكلية: قبول اعتراض المدعية / ... سجل تجاري (...)، على قرار المدعى عليها / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

من الناحية الموضوعية:

- 1- إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند (التزام في مشروعات مشتركة).
 - 2- رفض اعتراض المدعي فيما يتعلق ببند (الاستثمارات الخارجية).
- وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى الطرفين، تقدم كلا منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:
- ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيمكن استئنافه فيما يخص (الاستثمارات الخارجية لعام 2018م) فيدعي أنه تم دفع الزكاة خلال السنوات السابقة واللاحقة للعام 2018م، وأنه يوجد خلافاً قائماً بين المستأنف والشركة المستثمر بها بدايةً من شهر (3) ميلادي للعام 2018م حيث ادّعت الشركة المستثمر بها بوجود عوائق نظامية تمنع استكمال المشاريع المتفق عليها، عليه تم رفع قضية على تلك الشركة في المحاكم الإندونيسية في تاريخ 3-5-2019م، وما زالت القضية منظورة،

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-95761

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-95761-2022)

مؤكدًا ذلك من خلال تقديمه المستندات المؤيدة للخلاف بتوقف الشركة عن دفع ما في ذمتها للشركة المستأنفة من رأس مال وأرباح، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدّم من أسباب.

كما لم يلقي القرار قبولا لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، فتقدمت باستئنافها على القرار المعترض عليه بموجب لائحة استئنافية، اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن الهيئة تطالب بقبول استئنافها ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ: 2023/10/18م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/21/1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن (الاستثمارات الخارجية لعام 2018م) وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدعي أنه تم دفع الزكاة خلال السنوات السابقة واللاحقة للعام 2018م، وأنه يوجد خلافاً قائماً بين المكلف والشركة المستثمر بها بدايةً من شهر (3) ميلادي للعام 2018م حيث ادّعت الشركة المستثمر بها وجود عوائق نظامية تمنع استكمال المشاريع المتفق عليها، ولذلك تم رفع قضية على تلك الشركة في المحاكم الإندونيسية في تاريخ 2019/5/3م، وما زالت القضية منظورة، مؤكداً ذلك من خلال تقديمه المستندات المؤيدة للخلاف بتوقف الشركة عن دفع ما في ذمتها للشركة (المكلف) من رأس مال وأرباح. وتدفع الهيئة بأنها لم تقبل بحسم الاستثمارات الخارجية من الوعاء الزكوي استناداً على المادة الرابعة من اللائحة التنفيذية لجاية الزكاة، وذلك لعدم تقديم الشركة القوائم المالية لعام 2018م للشركة المستثمر فيها خارج المملكة كما لم تقدم ما يفيد تسديد الزكاة عن هذه الاستثمارات. وبالإطلاع على ملف الدعوى وما احتوى عليه من مستندات يتضح أن المكلف قدم اتفاقية بينه وبين الشركة المُستثمر بها موثقة من كاتب عدل تشير إلى

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-95761

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-95761-2022)

أنه يتعهد بتحويل رؤوس الأموال قبل نهاية عام 2018م، موثقة بتاريخ 2018/8/6م، كما قدم مشاهد من سفارة المملكة في إندونيسيا تشير إلى أن المكلف لديه قضية منظورة في القضاء الإندونيسي مع شركة (...)، كما أرفق مشاهد واقعة تجارية بشأن المكلف ضد شركة (...) حول حجز الشركة الإندونيسية لرأس مال وأرباح الشراكة التجارية بالمراوحة من تاريخ 2018-3-01م حتى 2019-8-28م. ووفقاً لما سبق يتضح أن الأموال متعثرة وليست في ذمة المكلف، وحيث أن القضية المرفوعة على أموال الاستثمار الخارجي موثقة ومتابعة من سفارة المملكة في إندونيسيا، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل.

وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة على بند (التزام في مشروعات مشتركة لعام 2018م). وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف ورفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقية البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2022-1615) الصادر في الدعوى رقم (Z-14374-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

ثانياً: من الناحية الموضوعية:

1- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (التزام في مشروعات مشتركة).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-95761

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-95761-2022)

2- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الاستثمارات الخارجية لعام 2018م).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

الدكتور/ ...

عضو

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً ولا تحتاج إلى توقيع.